11360 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا علي بن المديني ثنا سفيان قال قال إبراهيم بن ميسرة سمعت عمرو بن الشريد يقول Y وضع المسور بن مخرمة يده هذه على منكبي هذا أو هذا فانطلقت معه حتى أتينا سعدا فجلسنا إليه فجاء أبو رافع فقال للمسور ألا تأمر هذا أن يشتري مني بيتي اللذين من داره فقال له سعد Bه وا لا أزيدك على أربعمائة دينار إما مقطعة وأما منجمة فقال أبو رافع سبحان ا لقد منعتهما من خمسمائة نقدا فلولا أني سمعت رسول ا A يقول الجار أحق بسقبه ما بعتك رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني وأخرجه أيضا من حديث بن جريج عن إبراهيم بن ميسرة بمعناه وفي سياق هذه القصة دلالة على أن الخبر ورد في غير الشفعة وأنه إنما أراد به أنه أحق بأن يعرض عليه من غيره وإن أراد به الشفعة فقد أخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال قال الشافعي إلا يحتمل لا بسقبه أحق الجار A النبي وقول صنع بما متطوع عنه روى فيما رافع أبو Bه معنيين لا ثالث لهما إما أن يكون أراد أن الشفعة لكل جار أو أراد بعض الجيران دون بعض وقد ثبت عن رسول ا A أن لا شفعة فيما قسم فدل على أن الشفعة للجار الذي لم يقاسم دون الجار المقاسم قال الشيخ وعلى هذا يحمل ما